

ثالثاً المنح الدراسية (بإدارة نقابي - اللجنة الفرعية للوحدات الخارجية) للمرحلتين: الجامعية - الدراسات العليا
للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤

١. آخر موعد لقيام الصفحات بإرسال قوائم بأسماء الطلاب المرشحين على المنح ٢٠٢٣/٩/١
٢. استيفاء الطالب لكافة الشروط المؤهلة للانتقال بالجامعات المصرية بالمرحلة الدراسية المرشح للحصول على المنحة بها.
٣. يتم تسجيل طلاب المنح من خلال بوابة المنح طبقاً للقواعد المنظمة لذلك.
٤. لا يحق للطلاب المتقدم عبر الموقع الإلكتروني لمنصة "الدراس في مصر" على نفقته الخاصة تحويل جهة التمويل إلى منحة بعد استكمالها لجميع الإجراءات إلا في الحالات الاستثنائية وبعد موافقة السلطة المختصة.
٥. يجوز قيد طلاب المنح لحين ورود الرد من الجهات الأمنية المعنية، وتتوقف المنحة في حال اعتراض الجهات المعنية.
٦. تخصص نسبة ٢٥% من عدد المنح المقدمة من خلال البرامج والاتفاقيات الثقافية واللجنة الفرعية للوحدات الخارجية للترشيح على كليات القطاع (الطبي - الهندسة - الحاسبات والمعلومات).
٧. بالنسبة للطلاب الوافدين المرشحين على منح يتم قبولهم بالجامعات المصرية في الأقسام والشعب العادية فقط، وفي حال رغبة أحدهم في الالتحاق ببرنامج دراسي خاص بمصروفات يسدد الطلاب الرسوم والمصروفات الدراسية المقررة على الطلاب الوافدين على نفقتهم الخاصة لذات البرنامج.
٨. يتم توزيع المنح المقررة على كافة الجامعات بإتجاه الجمهورية، وذلك في حدود الطاقة الاستيعابية للجامعات نسبة وتناسب مع الطلاب الوافدين على نفقتهم الخاصة.
٩. الطلاب الوافدون المصدق على قبولهم من قبل رئاسة الجمهورية لا يحق لهم الاستفادة بالمنح الدراسية أو التقدم للإعفاء أو التخليص من الرسوم والمصروفات الدراسية المقررة على الطلاب الوافدين بالعملة الأجنبية باستثناء طلاب منح الوكالة من أجل التنمية بوزارة الخارجية.
١٠. تقوم الجامعات بموافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - الإدارة المركزية لشؤون الطلاب الوافدين - ببيان بالطلاب الذين يتم استخدامهم على حساب برامج أو إتفاقيات حوض النيل أو مشاريع الإتحاد الأوروبي أو منحة أجنبية من خلال المشاريع المشتركة أو كورسات تدريبية في مراكز اللغة العربية بالجامعات أو أي تدريبات قصيرة المدى، مرفقاً به صورة من الاتفاقية المبرمة أو خطابات التبادل مع الجامعات الأجنبية، بالإضافة إلى صور جوازات سفر الطلاب وذلك لإعتماده من السلطة المختصة.
١١. بعض طلاب المنح من الدول الأفريقية (الأندلسية - الفرنكوفونية) من رسوم الدراسة بأقسام اللغات بكلية الجامعات المصرية فيما عدا البرامج الجديدة، وذلك طبقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجنمته بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٩.
١٢. لا يجوز تحويل المنحة الجامعة إلى منحة دراسات عليا.
١٣. ولا يجوز تحويل منحة الدراسات العليا إلى منحة جامعية.
١٤. لا يجوز تأجيل المنح المخصصة للعام الجامعي الحالي إلى العام الجامعي الذي يليه طبقاً للاتحة المنح الدراسية للطلاب الوافدين.
١٥. تسقط المنحة في حال عدم استفادة الطلاب منها في عام الترشيح، ولا يتم استبدالها بطلاب آخر.
١٦. يتحمل الطالب الوافد المفيد على المنحة المصروفات الدراسية المستحقة عن أعوام الرسوم.
١٧. ترشيح عدد مضاعف للطلاب على هذه المنح (أساسي واحتياطي) حتى يتمنى للإدارة المركزية للطلاب الوافدين اختيار الأنسب منهم لتوزيعه على المنح الدراسية طبقاً للعدد المحدد بالبرنامج والشروط العائلية.
١٨. يتم تشكيل لجنة بقرار من معالي الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي لوضع قواعد القبول على المنح.